والسنة قال تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة فسرها النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة واهل اللغة بالرؤية وقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة فسرت الحسنى بالجنة والزيادة النظر الى وجهه كما قاله عليه الصلاة والسلام وبهما فسرها الصحابة والتابعون وغيرهم وحكى الرفع وقال لهم ما يشاؤن فيها ولدينا مزيد فسرها النبي صلى الله عليه وسلم بالرؤية وقال كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون قلنا يجب ان هذا في السخط دل على ان اولياءه يرونه في الرضا وقال نزلا من غفور رحيم فسرها النبي صلى الله عليه وسلم بهما وكذلك قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين بهما وقوله تعالى واد ارأيت ثم رأيت نعيما وملكا كبيرا ولا يلزم بعد الا الله تعالى اجماعا واما الاحاديث فكثيرة حتى اتوا تواتر المعنى قال ابن حنبل من انكر هذا كفر وانكرها المعتزلة لان من شرط المرئي الجهة ونحن لا نشترط ذلك فلو وافقونا على عدم الشرط لوافقوناعلى اثباتها ولو وافقناهم على اشتراطها لوافقناهم في النفي فالخلاف لفظي بيننا وبينهم لرجوعه الى ان يقال اهل من شرط الرؤية الجهة فلا يرى باجماع الفريقين او ليس من شرطها فيرى باجماعهما فلو فسروها بما قلنا لوافقونا ولو فسرناها بما قالوا لوافقناهم والمعراج الى السموات الى ما لا يعلمه الله تعالى بعد الاسراء الى بيت المقدس في اليقظة قد يقع للقاف وسكونها للضرورة كان بجبر الهمل صلى الله عليه وسلم روحا وجسدا حق قال تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى وقال صلى الله عليه وسلم اتيت بالبراق وهو دابة ابيض طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه فركبته حتى اتيت بيت المقدس فربطته بالحلقة التي تربط بها الانبياء ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاءني جبريل بانا من خمر وانا من لبن فاخترت اللبن فقال جبريل اخترت الفطرة ثم عرج بنا الى السما الحديث رواه مسلم وقوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس موبخا بها رؤيته عين اذ ليس في الحلم فتنة ولا يكذب به احد خلافا لمن زعم مستدلا بالآية ان الاسراء والمعراج كان بروحه مناما وانكار عايشة لها لانها لم تكن حينئذ زوجته اذ الاسراء قبل الهجرة وانما بنا بها بعدها وقول معاوية لما سئل عنها كانت رؤيا حق من الله صادقة لقنا خرجها وبه عن اسلام الصحابة الذين كانوا يومئذ وقد خالفوه فهم مقدمون ولانهم متبتون

ولو

وهو نافي والمثبت مقدم على النافي لانه حفظ ما لم يحفظ غيره وقيل كان الاسراء يقظة والمعراج منامات وقيل كان مرتين مرة منامات ومرة يقظة وقيل كان مرارا متعددة والاختلاف في عامه هل كان بعد المبعث لسنة وثلثة اشهر او سنة اشهر او لست وعليه النووي والبرماوي او لاحدى عشرة وتسعة اشهر قبل الهجرة بسنة وعليه العامري وتابعه ابن حزم فنقل الاجماع عليه وفي شهره هل كان برمضان او برجب او شوال او ذي الحجة او ربيع الاول او ربيع الاخر وفي ليلته هل هي التاسعة والعشرون من ربيع الاول وبه جزم النووي في النسخ المعتمدة من فتاويه وفي نسخ خرج مسلم او الثالثة منه وعليه جرى في شرح مسلم فيما قاله الرضي بن مطير او السابعة منه كما رواه عمر بن شعيب عن ابيه عن جده او السابعة والعشرين من رجب وبه جزم في سيرة الروضة تبعا للدافعي وعليه الاجماع العملي اليوم او الثالثة من ربيع الاخر وعليه النووي في نسخ خرقناويه ومن شرح مسلم او التاسعة والعشرون منه كما قاله الحربي او السابعة عشر من رمضان وعليه العراقي وغالب الروايات هنالك فيه وعليه كان بعضها بروحه وبعضها بجسده وفي بعضها اري ربه ببصره وفي بعضها بقلبه وفي بعضها اري نوره وفي بعضها لم يره ونحد انجح جميع الروايات وتنحل الاشكالات وهو الذي اراه وافتى به ثم رأيت الرضي بن مطير في معراجه قال والصحيح انه كان مرارا كما عليه اكثر العلماء وجمهور المحدثين ممتنكر الاسراء به صلى الله عليه وسلم الى بيت المقدس كافر مكذب للقرآن فهو قطعي وكذا منكره الى السموات واما منكره من السموات الى العرش او الجنة ففاسق للتبوته بالاحاد وانما كان ليلا ليظهر الخصوصية بين جليس الملك ليلا وجليسه نهارا ولغيبة الكل ولتعقد ان اي انه

لابد من الشفاعة يوم القيمة من الله تعالى وانبيائه وملئكته وعباده المؤمنين عليهم الصلاة والسلام فهي ايضا حق يجب الايمان بها قال تعالى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له ولا يشفعون الا لمن ارتضى وقال صلى الله عليه وسلم شفاعتي لاهل الكبائر من امتي والسنة متواترة معنى فيها وهي انواع العظمى في فصل القضا والاراحة من هول الموقوف بعد تردد الخلق الى نبي بعد نبي وهو المقام المحمود عند الاكثرين لانه حينئذ يحمده فيه الاولون والاخرون وهو مختصة به في دخال